في اختلاف احاديث الضحى وكما في حديث الوتر فجاءت
فيها كلها اعداد بالاقل والاكثر وما بينهما ليدل على اقل
المجزي وتحصيل اصل السنة وعلى الاكمل والاوسط
عن عايشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يصلي من الليل حتى يكون اخر صلاته
الوتر شرح قال القاضي في حديث عايشة رضي الله عنها
من رواية سعد بن هشام قيام النبي صلى الله عليه وسلم
بتسع ركعات وحديث عروة عن عايشة باحدى عشرة
منهن الوتر يسلم من كل ركعتين وكان يركع ركعتي الفجر
اذا جاءه الموذن ومن رواية هشام ابن عروة وغيره
عن عروة وعنها ثلاث عشرة بركعتي الفجر وعنها
كان لا يزيد في رمضان وغيره على احدى عشرة ركعة
اربعا واربعا وثلاثا وعنها كان يصلي ثلاث عشرة
ثمانيا ثم يوتر ثم يصلي ركعتين وهو جالس ثم يصلي
ركعتي الفجر قال قال العلما في هذه الاحاديث
اخبار كل واحد من ابن عباس وغيره بما شاهد
واما الاختلاف في حديث فقيل هو منها وقيل من
الرواة عنها فيحتمل ان اخبارها احدى عشرة هو
الاغلب وباقي رواياتها اخبارها بما كان يقع نادرا
في بعض الاوقات فاكثره خمس عشرة بركعتي الفجر
واقله سبع وذلك بحسب ما كان يحصل من اتساع

الوقت

الوقت او ضيقه لطول قراة كما في حديث حذيفة
وابن مسعود او النوم او عذر مرض او غيره او في
بعض الاوقات عند كبر السن كما قالت فلما اسن
سبع ركعات او تارة تعد الركعتين الخفيفتين في
اول قيام الليل كما رواها زيد بن خالد وروتها عايشة
في مسلم وتعد ركعتي الفجر تارة وتحذفهما اخرى وقد
تكون عدة راتبة العشا مع ذلك تارة وتحذفها تارة
قال ولا خلاف انه ليس في ذلك حد لا يزاد عليه
ولا ينقص منه وان صلاة الليل من الطاعات التي
كلما زاد فيها زاد الاجر وانما الخلاف في فعل النبي صلى
الله عليه وسلم وما اختاره لنفسه قولها ويوتر منها
بواحدة دليل على ان اقل الوتر ركعة وان الركعة
الفرد صلاة صحيحة وهو مذهبنا ومذهب الجمهور
وقال ابو حنيفة لا يصح الايتار بواحدة ولا تكون
الركعة الواحدة صلاة قط والاحاديث الصحيحة
ترد عليه قولها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يصلي بالليل احدى عشرة ركعة يوتر منها
بواحدة فاذا فرغ منها اضطجع على شقه الايمن
حتى ياتيه الموذن فيصلي ركعتين خفيفتين قال
عياض في هذا الحديث ان الاضطجاع بعد صلاة
الليل وقبل ركعتي الفجر وفي الرواية الاخرى

وقال ابو حنيفة الخ
دليله ما روي عن محمد بن
كعب ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن البتيرا وعن ابن
مسعود رضي الله عنه انه قال
ما اجزات ركعة قط وعنه
الوتر ثلاث كوتر النهار
اي صلاة المغرب وما روي
عن ابي بن كعب ان النبي صلى
[illegible]

Copyright © King Saud University